



## الجمهورية العربية السعودية

Ref No .....

Date .....

الرقم  
التاريخ : ٢٠١٨ / ١٤ / ٢٥

تعميم رقم ( ٩١٠ ) لسنة ٢٠١٨

مدير مركز

رئيس مركز

الموضوع: تفويض صلاحيات نقل عبء التصدير.

لاحقا لما ورد في التعميم رقم (٨٠٠) لسنة ٢٠١٨ الصادر بخصوص تفويضكم بصلاحيات منح موافقات نقل عبء التصدير ( لعبوات الخضار والفواكة ) من أصل الإدخال المؤقت ، أقرر ما يلي :

أولا : يسمح بقبول التفاويض الصادرة لشركات التخليص بنقل عبء التصدير لعبوات ( الخضار والفواكة ) من أصل الإدخال المؤقت على أن تتوافر فيه الشروط :

١- أن تكون موقعة ومختومة من المستورد الأصلي ( صاحب الإدخال المؤقت ) ناقل عبء التصدير موقع ومختوم من المستفيد المنقول إليه عبء التصدير لتلك العبوات .

٢- أن تكون مصادقة من البنك على صحة التوقيعات المثبتة الصادرة عن الأشخاص المذكورين في الفقرة (١) أعلاه .

٣- أن يكون مثبت عليها أرقام وكميات معاملات الإدخال المؤقت المنوي نقل عبء التصدير منها .

ثانيا : إبقاء الضمانات الجمركية المقدمة من المستورد الأصلي قائمة لحين تسديد قيود بيانات الإدخال المؤقت على أن يتم تعديل الكفالة البنكية في ضوء نقل عبء التصدير ، وإبراز الموافقات الأصولية عند التنزيل .

ثالثا : تكون مدة التفاويض سنة واحدة تبدأ من تاريخ مصادقة البنك على صحة التوقيعات المثبتة عليها ، ويتم تجديدها سنويا بموافقة المستورد الأصلي والمنقول إليه عبء التصدير .

واقبلوا الإحترام ،،،

ع/المدير العام

نسخة إلى :  
- مديرية الإدخال المؤقت .  
- الموسوعة الجمركية / عام .

٤٢